

الجمعية العامة الدورة الثامنة والخمسون  
البند ١٩ من جدول الأعمال

## قرار اتخذته الجمعية العامة في ٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣

[بناء على تقرير لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار (اللجنة الرابعة) (A/58/480)]

## ١٠٩/٥٨ - مسألة الصحراء الغربية

إن الجمعية العامة،

وقد أمعنت النظر في مسألة الصحراء الغربية،

وإذ تعيد تأكيد حق جميع الشعوب غير القابل للتصرف في تقرير المصير والاستقلال، وفقا للمبادئ الواردة في ميثاق الأمم المتحدة وفي قرار الجمعية العامة ١٥١٤ (د - ١٥)، المؤرخ ١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٦٠ والمتضمن إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة،

وإذ تشير إلى قرارها ١٣٥/٥٧ المؤرخ ١١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٢،

وإذ تشير أيضا إلى جميع قرارات الجمعية العامة ومجلس الأمن المتعلقة بمسألة

الصحراء الغربية،

وإذ تشير كذلك إلى قرار مجلس الأمن ٦٥٨ (١٩٩٠) المؤرخ ٢٧ حزيران/يونيه

١٩٩٠ و ٦٩٠ (١٩٩١) المؤرخ ٢٩ نيسان/أبريل ١٩٩١، اللذين وافق مجلس الأمن بموجبهما على خطة التسوية للصحراء الغربية<sup>(١)</sup>،

وإذ تشير إلى قرار مجلس الأمن ١٣٥٩ (٢٠٠١) المؤرخ ٢٩ حزيران/يونيه

٢٠٠١ و ١٤٢٩ (٢٠٠٢) المؤرخ ٣٠ تموز/يوليه ٢٠٠٢، وكذلك إلى القرار ١٤٩٥

(٢٠٠٣) المؤرخ ٣١ تموز/يوليه ٢٠٠٣، الذي أعرب فيه المجلس عن تأييده لخطة السلام من

(١) انظر S/21360 و S/22464 و Corr.1.

أجل تقرير شعب الصحراء الغربية مصيره<sup>(٢)</sup> باعتبارها حلاً سياسياً أمثل يقوم على اتفاق الطرفين،

وإذ تحيط علماً بردود الطرفين والدول المجاورة على المبعوث الشخصي للأمين العام، بشأن خطة السلام، الواردة في تقرير الأمين العام المؤرخ ٢٣ أيار/مايو ٢٠٠٣<sup>(٣)</sup>،

وإذ تؤكد من جديد مسؤولية الأمم المتحدة إزاء شعب الصحراء الغربية،

وإذ تلاحظ مع الارتياح بدء نفاذ وقف إطلاق النار وفقاً لاقتراح الأمين العام<sup>(٤)</sup>،  
وإذ تؤكد الأهمية التي تعلقها على الحفاظ على وقف إطلاق النار باعتباره جزءاً لا يتجزأ من خطة التسوية،

وإذ تسلط الضوء، في هذا الصدد، على صلاحية خطة التسوية، وتلاحظ في الوقت نفسه الاختلافات الجوهرية بين الطرفين في تنفيذها،

وإذ تؤكد أن عدم تحقيق تقدم في تسوية النزاع حول الصحراء الغربية لا يزال يسبب معاناة لشعب الصحراء الغربية، ويظل مصدراً محتملاً للقلاقل في المنطقة، ويعوق التنمية الاقتصادية لمنطقة المغرب العربي، ونظراً لذلك، فإن من الضرورة القصوى البحث عن حل سياسي،

وإذ ترحب بجهود الأمين العام ومبعوثه الشخصي بحثاً عن حل سياسي مقبول من الطرفين من شأنه أن يسمح لشعب الصحراء الغربية بتقرير مصيره،

وقد درست الفصل ذا الصلة من تقرير اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة<sup>(٥)</sup>،

وقد درست أيضاً تقرير الأمين العام<sup>(٤)</sup>،

١ - تحيط علماً بتقرير الأمين العام<sup>(٤)</sup>؛

(٢) S/2003/565، و Corr.1، المرفق الثاني.

(٣) S/2003/565 و Corr.1.

(٤) انظر A/58/171.

(٥) A/58/23 (الجزء الثاني)، الفصل الثامن. وبالنسبة للنص النهائي، انظر: الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الثامنة والخمسون، الملحق رقم ٢٣.

- ٢ - تسليط الضوء على قرار مجلس الأمن ١٤٩٥ (٢٠٠٣) الذي أعرب فيه المجلس عن تأييده لخطة السلام من أجل تقرير شعب الصحراء الغربية مصيره باعتبارها حلاً سياسياً أمثل يقوم على اتفاق الطرفين؛
- ٣ - تواصل تأييدها القوي لجهود الأمين العام ومبعوثه الشخصي من أجل تحقيق حل سياسي مقبول من الجانبين للنزاع حول الصحراء الغربية؛
- ٤ - تشي على الأمين العام ومبعوثه الشخصي لجهودهما الهائلة وعلى الطرفين لما أبدياه من روح التعاون في دعم هذه الجهود؛
- ٥ - هيب بجميع الأطراف وبدول المنطقة إلى التعاون على الوجه الأكمل مع الأمين العام ومبعوثه الشخصي؛
- ٦ - تعيد تأكيد مسؤولية الأمم المتحدة حيال شعب الصحراء الغربية؛
- ٧ - هيب بالأطراف إلى التعاون مع لجنة الصليب الأحمر الدولية لحل مشكلة مصير الأشخاص الذين اعتبروا مفقودين، وهيب بالطرفين إلى الامتثال لالتزاماتهما بموجب القانون الإنساني الدولي بالإفراج دون أي تأخير عن جميع المحتجزين لديهما منذ بداية الصراع؛
- ٨ - تطلب إلى اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة أن تواصل النظر في الحالة في الصحراء الغربية، وأن تقدم تقريراً عن ذلك إلى الجمعية العامة في دورتها التاسعة والخمسين؛
- ٩ - تدعو الأمين العام إلى أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها التاسعة والخمسين تقريراً عن تنفيذ هذا القرار.

الجلسة العامة ٧٢

٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣